وعلى كل فالمراد والخارج من جميع من صلى وكم يصلي عليه جميع الموجودات
وصل اللهم على محمد كما الكاف للتشبيه وما مصدرية امرتنا
اى مثل امرك ايانا اى نصل عليه صلاة توافق امرك واعراب قوله كما
امرتنا وقوله كما يجب الاتى كاعراب عدد المتقدم قريبا بالصلاة عليه
فى قولك يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما والتشبيه راجع
اما العدد الصلاة فتكون المطلوبة بعدد المامور بها باعتبار عدد
متعلق الامر المامورون واما الوصف هو اعم من العددية وغيرها
وهو الظاهر المتبادر بمعنى انك امرتنا بالصلاة عليه ولا تامرنا الا بما
هو كمال لنا وكامل فى نفسه ونحن لا قدرة لنا على توفيته حق ذلك
الكمال لقصورنا الطبيعى الا با قدارك انت فكن انت يا ربنا المتولى
للصلاة عليه بتلك الصلاة الكاملة التى امرتنا بها ليكون نقصنا مغفورا
بكمالك قيل وقد تكون الكاف للتعليل اى من اجل امرك لنا فانت اولى
بذلك منا لانك البر المحسن وما يظهر علينا فانما هو من اثار اوصافك
تباركت وتعاليت انتهى وقد يكون المراد صل عليه اى اسالك ان تصلى عليه
قياسا لامرنا بك والله اعلم وصل اللهم عليه كما الكاف للتشبيه وما
مصدرية او موصولة يجب فى النسخة السهلية يحب بالحاء المهملة
من المحبة والياء تحتية والضمير للنبى صلى الله عليه وسلم وفى غيرها
يجب بالجيم من الوجوب وكلاهما صحيحتان معتمدتان رواية وعلى
ان ما موصولة فهى جارية على محذوف اى صل عليه مثل الامر الذى يجب
من الصلاة ان يصلى عليه ولولا ان يصلى فى النسخة السهلية بالياء
بالحاء المهملة من المحبة والياء تحتية يحب ان تصلى عليه ومعنى يجب
بالجيم اى علينا ولما حذف هنا بنى قوله ان يصلى عليه للمفعول ومعنى
كما يجب كما هو اهله وكما يستحق وقوله ان يصلى عليه هو فاعل يجب بالجيم
او مفعول يحب بالحاء وليجب بالجيم وجه اخر فى معناه هنا اى كما ينبغى
فى حكمة المنعم الحكيم الذى يراعى كل احد وما يناسبه فينعم على كل احد
على قدره ويصلى عليه الصلاة التى تناسب قدره وبنى يصلى للمفعول
لعدم الداعية الى ذكر الفاعل لان المقصود الصلاة المناسبة له وبغض

الفاعل

الفاعل له مقام اخر او حذف لوصف لانه لا يليق بتلك الصلاة الا
الله تعالى واختلف فيمن صلى على النبى صلى الله عليه وسلم هكذا بان يقول
اللهم صل على محمد عدد كذا هل يحصل له ثواب من صلى ذلك العدد
وقيل له عدد من صلى ذلك العدد وقيل له عدد من صلى ذلك حقيقة
وقيل بلغو العدد وعدم اعتباره واحتج الاتى لكل من القولين الاولين
وقال الشيخ زروق فى قواعده وفى تحصيل ذكر جامع لعدد كقوله سبحان
الله عدد خلقه على ما هو به مع تضعيفه او دونه او لغو اقوال وصحح
بلا تضعيف وقال فى بعض شروحه على الحكم فى القول الاول هو
الاولى بالكرم وفى الثانى هو الظاهر فى الاعتبار ثم قال وقد يقال ان
ذلك يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص فالذى يمنعه العجز و
الضرور ليس كالذى يمنعه الشغل والعمل والذى يمنعه ذلك ليس
كالموثر لذلك على بغت الغفلة المجردة فاعرف ذلك وتامله انتهى
اللهم صل على محمد وعلى ال محمد هذه الصلوات الخمس من هذه الى تمام صلاة
سعيد بن عطا كلها من كتاب الشيخ ابى محمد خير على ترتيبه بحذف النسبة
فاتى بهذه الاولى مرفوعة الى النبى صلى الله عليه وسلم من كتاب شرف
المصطفى للنيسابورى وذكر لها فضلا ونسبها ابن الفاكهانى فى الفجر
المنير لسفيان بن سبع وليس عند الفاكهانى وعلى ال محمد ويروى ان من اراد
رؤيته صلى الله عليه وسلم فى المنام فليقل هذه الكلمات الثلاث
عددا وترا وهى مذكورة بدون وعلى ال محمد فانه يراه فى منامه ويزيد
معها اللهم صل على جسد محمد فى الاجساد اللهم صل على قبر محمد فى
القبور كما امرتنا ان نصلى عليه معناه كالذى سبق وتبا يميزان هذا
بحلول الحاء والفعل لفظا والاول تقديرا اللهم صل على محمد وعلى ال محمد
كما الكاف للتشبيه وما مصدرية او موصولة هو اهله اى مستحق له و
متاهل باختصاصه اياه اى صلى عليه صلاة تناسب منزلته عندك
واهليته وهذا كما تقول اكرم زيدا الجلا له قدره اى يكون لاكرام جليل القدر
بة حلا له قدر زيد ويحتمل ان تكون الكاف تعليلية وما مصدرية
تعالى واذكروه كما هداكم اى لاجل هدايته اياكم ومعناه صل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)